

الدرس 2 | شرح صحيح مسلم | كتاب الصيام | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اللهم صلي عليه وعلى أفضل صلاة واتم تسليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بباب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح - 00:00:00

مسلم قال باب لا تقدموا رمضان بصوم يومنا ولا يومين. حدثنا ابو مكتب ابن ابي شيبة وابو كريب قال ابو بكر حددنا وكيع عندهك لا تقدموا ولا تقدموا احسن الله. ها؟ لا تقدموا. لا تقدموا. صح. باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم - 00:00:20

يومين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال ابو بكر حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل - 00:00:40

ان كان يصوم صوما فليصمه. وحدثنا الحريري حدثنا يعني ابن سلام. حاء حدثنا ابن المثنى حدثنا ابو عامر حدثنا عن وحدثنا ابن المثنى وابن ابي عمر قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد حدثنا ايوب حاء حدثني نزار ابن - 00:01:00

حددنا حسين بن محمد. حدثنا شيبان كلهم علي ابن ابي كثير بهذا الاسناد نحوه. باب الشهر شهر يكون وعشرين حدانا عبد ابن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ان النبي صلي الله عليه وسلم - 00:01:20

قال زرية اخبرني عروة بن عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما مضت تسعة لما مضت تسعة وما دخل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم قالت بدأ بي فقلت يا رسول الله - 00:01:40

انك اقسمت الا تدخل علينا شهرا. وانك دخلت من تسعة وعشرين اعدهن فقال ان الشهر تسعة وعشرون حدا حدثنا محمد ابن اخبرنا الليث حوا حدثنا وحدثنا عن ابي الزبير عن الجابر رضي الله عنه - 00:02:00

انه قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اعتزل نساء شهرا. فخرج اليها في تسعة وعشرين. فقلنا انما اليوم تسعة وعشرون فقال انما الشهر وصفق بيده ثلاث مرات وحبس اصبعه واحدا واحدة. في الاخرة - 00:02:20

حدثني هارون ابن عبد الله ابن حجاج ابن الشاهد قال حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريد اخبرني ابو الزبير انه سمعت عبدالله رضي الله عنهما يقول اعتزل النبي صلي الله عليه وسلم نساءه شرعا فخرج اليها صباح تسعة وعشرين فقال بعض القوم يا رسول الله - 00:02:40

انما أصبحنا لتسعة وعشرين. فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان الشهر يكون تسعا وعشرين. ثم طبق النبي صلي الله عليه وسلم بيده ثلاثة مرتين باصبع يدي كلها والثالثة بتسع منها. حدثني - 00:03:00

حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريد اخبرني يحيى ابن عبد الله ابن محمد ابن صيفي ان عكرمة ابن عبد الرحمن ابن الحارت اخبره ان عن سلمة رضي الله عنها اخبرته ان النبي صلي الله عليه وسلم حلف الا يدخل على بعضها الاشارة فلما مضى تسعة وعشرون - 00:03:20

يوما غدا عليهم او رأى فقيل له. حلفت ان نبي الله ان لا تدخل علينا شهرا. قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما. حدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا حدثنا محمد موسى ما حدثنا الضحك يعني ابا عاصم - 00:03:40

جميعا بهذا الاسناد مثله. حدثنا ابو بكر ابن ابي شعيبة حدثنا محمد بن ابي حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد. حدثنا محمد يقول سعد عن

سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على الالسنة فقال الشهر هكذا وهكذا ثم نقص في الثالثة - [00:04:00](#)

يصبح يسمع وحدنني قاس زكرياء حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن اسماعيل عن محمد بن سعد عن ابيه عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر هكذا وهكذا عشرا وعشرا وتسعا مرة - [00:04:20](#)

وحدثنا لمحمد بن عبدالله بن قهزاده زاد حدثنا عن ابن الحسين بن شقيق وسلمة بن سليمان قال اخبرنا عبد الله عن ابن مبارك اخبرنا اسماعيل ابن ابي خالد في هذا الاسناد معنى حديثهما باب بيان - [00:04:37](#)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد ذكر في هذا الباب حكم التقدم بين يدي رمضان بصيام يوم او يومين وحكم التقدم على رمضان بالصيام اما يكون من باب القضاء - [00:04:59](#)

اما ان يكون من باب الاحتياط واما ان يكون من باب صيام صيام اعتاده اما اذا كان من باب القضاء لصيام فاته فلا حرج عليه باتفاق اهل العلم وله ان يصوم وكذلك اذا كان من باب صيام اعتاده فيجوز له صيامه بلا خلاف - [00:05:21](#)

واختلفوا فيمن اراد ان يصوم الاحتياطا ف منهم من اجاز الاحتياط في يوم الشك خاصة وقال ان يوم الشك هو اليوم الذي يحال فيه بين رؤية الهلال يحال في بين رؤية الهلال اما بغير - [00:05:49](#)

او قتر او بما شابهه ف منهم من يرى وجوب صيامه لهذا الحال ومنهم من يرى استحباته. واما اذا كانت السماء صحوا نقل غير واحد الاتفاق انه لا يصاب انه لا يصاب - [00:06:10](#)

اذا كان صحوا ولا شك ان حديث ابي هريرة هذا يدل على تحريم التقدم على رمضان بصيام يومنا او يومين من باب الاحتياط وهو ايضا يدل على ان حديث اذا اتصف شعبان فلا تصومنه حديث منكر - [00:06:32](#)

حيث مفهوم هذا الحديث ان ما زاد على اليوم واليومين يجوز صيامه لظاهر الحديث. ليقال لمفهوم الحديث قال لا تقدموا رمضان بصوم في يوم ولا يومين فما زاد عن يومين يبقى مفهومه الجواز - [00:06:59](#)

واستثنى الا رجل كان يصوم صوما فليصممه. اخرج بل اعتاد صيام ايام فوافقت تلك الايام ايام صيامه فيجوز اتفاقا وخرج ايضا من كان عليه قضاء انه يجب عليه صومه ولو كان - [00:07:23](#)

قبل رمضان بيوم او يومين بقي ما يفعله بعض الناس احتياطا من باب انه يحتاط لرمضان او من باب ان يعتاد على الصيام قبل دخول رمضان فان كان من باب الاعتياد فلا يجوز - [00:07:45](#)

وان كان من باب الاحتياط ايضا فلا يجوز. ويوم الشك ايضا نقول لا يجوز سواء كان صحوا او كان دون رؤية الهلال غيب او قتر لقوله صلى الله عليه وسلم من صام لقول عمار من صام اليوم الذي يشك فيه - [00:08:01](#)

فقد عصى ابا القاسم ولقوله لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين وهذا يدخل فيه صوم يوم الشك قال بعد ذلك حدثنا ذكر حديث ابي هريرة جاء ذكر له طريقة ذكر له طريقتين من طريق يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:08:18](#)

فايضا من طريق كله بنفس الاسناد يحيى وجد له طرق اخرى لابي هريرة غالب الزنا الارجع ابي هريرة جاء له طرق لكنه ذكر هنا حديث يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:08:38](#)

ثم روى ما يتعلق ان الشهر يكون تسعه وعشرين ويكون ايضا ثلاثة. ذكر احمد عبد الرزاق عن معمل الزهرى عن ابي ان النبي سبأ الا يدخل على ازواجه شهرا قال الزهرى فاخبر العرو عن عائشة قالت لما مضت تسع وعشرون - [00:08:54](#)

اعدهن فقلت بدأ بي. علي شيء على من كان يحب عائشة ويفضلها على سائر ازواجه حيث بدا بها. بدا بها فقلت يا رسول الله انك اقسمت الا تدخل علينا شهرا - [00:09:13](#)

وانك دخلت من تسع وعشرين اعده فقال ان الشهر تسع وعشرون. هنا الحديث له اسنادين اسناد مرسل. واسناد متصل فرواه الزهرى عليه وسلم وهذا ارسال يرحمك الله ورواه عن يروة عن عائشة وهذا متصل فالحديث متصل على العروة عن عائشة - [00:09:31](#)

وقوله الشهر تسع وعشرون في ذلك الوقت اي ان الشهر الذي ان فيه ان لا يدخل على نسائه وافق فيه الشهر ان كان تسعه وعشرين

يوما فقال ان الشهر الالام هنا لشيء - 00:09:53

للمعهود الشهر المعهود الذي على ان لا يدخل على نسائه فيه وليس المعنى ان جميع الشهور تكون بهذا العدد ودليل ذلك الذي بعده انه قال فقلنا انما اليوم تسعة وعشرون فقال انما الشهر وصفق يديه ثلاث مرات وحبس اصبعا واحدة في الاخرة. ثم رواه منطلق قال ان -

00:10:12

الشهر يكون تسعا وعشرين افاد هذا ان شريكون تسعة وعشرين اي ان منه ما يكون ثلاثة ما يكون ثلاثة فيكون قوله ان الشهر يكون تسعة وعشرين اي من الشهر ما يكون - 00:10:40
فيكون بهذا العهد ومنه ما يكون كاملا. وقد جاء في ابن عمر ابن هريرة عندما ذكر الشهر ذكر آآ انه ذكر انه يكون ايضا تسعا وعشرين - 00:10:58

ثم روى من حديث احمد ابن عبد الله بن صيفي ان عكرمة عبد الرحمن بن الحارث اخبره ان ام سلمة اخبرته ان النبي حلف الا يدخل على بعض اهله شهرا - 00:11:12

فلما مضى تسعة وعشرين يوما غدا عليهم او راح بقي لو حلفت يا نبي الله الا تروح العشاء قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما وهذا يدل على انه سيكون سبعة وعشرين يكون ايضا - 00:11:25

ثلاثين وليس اه في هذا دليل على ان الشهر يكون دائما تسعة وعشرين بل يكون ثلاثة ويكون تسعة وعشرين وعلى هذا ذكرنا التفريق بين من نذر ان يصوم شهراء معينا - 00:11:40

وبين من نذر ان يصوم شهراء مطلقا فاذا نذر ان يصوم شهراء معينا صام على قدر الشهر ان كان كاملا او ناقصا وان ندم يصوم شهراء مطلقا من ابتدوا من اوله - 00:11:53

خرج برؤية هلال الشهر الذي بعده وان ابتدوا من وسطه اكمل ثلاثة يوما حتى يحاط لنذر ويمينه ذكر ايضا عن سعد ابي وقاص قال على الاخر فقال الشهر هكذا وهكذا ثم - 00:12:10

ثم نقص في الثالثة اصبعا. ثم روى ايضا عشرا وعشرا تسعة مرة وفي رواية عشر وعشرا وعشرا مرة وعشرا وعشرا وتسعا مرة يقول ثلاثة ومرة يكون تسعة وعشرين. وهذا كله من باب ان الشهر اذا اذا رؤي اذا رؤي هلاله - 00:12:30

بعد تسعة وعشرين يوما فانه يكون قد خرج واذا لم يرى لتسع وعشرين اكمل الناس عدته ثلاثة يوما وليس هناك شهر يزيد على تسعة على ثلاثة يوما يعني بعد ثلاثة - 00:12:52

اجماعا الشهر الذي بعده دخل الا ان يكونوا اخطأوا في دخول الشهر فان دخلوا قبل رؤية الهلال مثلا بيوم وهذا لا لا اتصوره لكن قد يكون يعني يبتذلون رؤية شعبان فيسبقون رؤية الهلال بيوم - 00:13:08

فيكملون عدة شعبان فيكون اخذ من رمضان يوم من رمضان ويوم من شعبان فزادوا يومين فقد يرى الهلال في ثمانية وعشرين وقد يرى الهلال يعني يكمل ثلاثة ويرى في واحد وثلاثة - 00:13:27

على كل حال لو حصل هذا نقول العبرة الا يزداد على ثلاثة يوما حتى لو كانوا نقف من اوله حتى لا ينقص من اوله لا يزيدون على ثلاثة يوما اذا يعني مثلا - 00:13:44

دخل رمضان فرأينا الهلال وصمنا ثم رأينا ثمانية وعشرين رؤية هلال شوال نقط بروءية هلال شوال ونقضي يوما واحدا ما نقضي يوم نقضي يوما واحدا لقوله ان سيكون تسعة وعشرين واضح - 00:13:58

الشر لا يزيد على ثلاثة ولا ينقص عن تسعة وعشرين فلو صام الناس ثمانية وعشرين يوم قلنا يقطنون يوما لأن الشهر يكون تسعة وعشرين وليس هناك ما هو اقل من التسعة - 00:14:14

والعشرين نقف على هذا والله اعلم - 00:14:29